بسم الله الرحمن الرحيم

أحمدُ اللهَ ....

شرح منصور

التوفيقَ والإرشاد، والمعونـةَ والهدايـةَ والسَّـداد، إنَّـه رؤوف رحيـم، جَـواد كريم.

(بسم الله) أي: باسم مُسمَّى هذا اللفـظ الأعظـم، الموصـوفِ بكمـال المبالغة في الرحمة وبما دونه أؤلِّـف. والبـاء للملابسـة أو الاستعانة، وقيـل: للتعديـة(١)، أي: أُقـدِّم اسـمَ الله، وأجعلـه ابتـداءً. ولم يقـل: بـالله الرحمـن الرحيم؛ اقتداءً بالكتاب، وتبرُّكاً (٢بذكر اسمه٢) تعـالى، وفَرقـاً بـين التيمُّـن واليمين(٣).

و (الرحمن) أبلغ من (الرحيم) لأنَّ زيادةَ المبنى تـدلُّ على زيـادة المعنـى، وقُدِّم؛ لأنَّه كالعَلَم من حيث إنَّه لا يوصف به غيره تعـالى؛ لأنَّ معنـاه: المنعِـمُ الحقيقيُّ، البالغُ(٤) في الرحمة غايتها، وذلك لا يَصدقُ على غـيره. وقيـل: لأنـه عَلَمٌ بالغَلبةِ، أو لأن الرحيمَ غايَتُها كالتتمة؛ لدلالة الرَّحمن علـى جلائـلِ النِّعـم وأصولِها، فأردفَ بـ (الرحيم) ليتناول ما خرج منها، أو مراعـاةً للفواصـل في القرآن، ثم جاء الاستعمالُ عليه تأسِّياً به.

١/٣ (أحمد الله) أي: أصفه بجميع صفاتِهِ؛/ إذ الحمدُ ـ كما في «الفائق»(٥)وغيره ـ: الوصفُ بالجميل، وكلٌّ من صفاته تعالى جميل، ورعايةُ جميعها أبلغُ في التعظيم

(١) جاء في هامش الأصل ما نصه: [والباء في البسملة للمصاحبة، وقيل: للتبرك، وهو أولى. محمد الخلوتي].

(٢-٢) في (س) و (م): «باسمه» .

(٣) جاء في هامش الأصل ما نصه: [لأنه إذا قال: بالله الرحمن الرحيم، تكـون بمعنـى اليمـين، بخـلاف قوله: بسم الله،فهي للتيمُّن، وهو: التبرك] .

(٤) في (س): «المبالغ» .

(٥) ٣١٤/١، وهو في غريب الحديث لأبي القاسم، محمود بن عمـر بـن محمـد الخوارزمي، الزمخشري، صاحب التفسير، له أيضاً: «أساس البلاغة» في اللغة. (ت٥٣٨هـ). «سير أعلام النبلاء» ١٥١/٢٠ ـ ١٥٦.

المراد بما ذكر؛ إذ المرادُ به إيجادُ الحمد لا الإخبار بأنه يوجد، وكذا قوله: **(وأصلّي وأسلم)** المراد بهما إيجادُ الصلاة والسلام، لا الإخبار بأنهما سيوجدان.

وعَدَلَ عن الصيغة الشائعة للحمد ـ وهي: الحمد لله، الدَّالة على الثناءِ على اللهِ بأنه مالكٌ لجميع الحَمْدِ من الخَلْق ـ إلى ما قاله؛ لأنه ثناءٌ بجميع الصفات برعاية الأبلغيَّة، كما تقدَّم، ولإفادةِ تكرار الحمدِ(1)، وللتناسب بين الحامدِ ومدلولِ صيغةِ(2) حَمْدِهِ؛ لأنَّ المضارعَ يدلُّ على التجدُّدِ والحدوثِ(3).

واختارَ لفظَ الجلالة دون باقي الأسماء، كالرحمن والحيّ والقيوم؛ لئلا يُتوهَّم اختصاصُ استحقاقِهِ الحمدَ بذلك دون غيره؛ إذ تعليقُ الحكمِ بالمشتقِّ يؤذِن بعليَّة ما منه الاشتقاق.

وابتدأ كتابه بالبسملة، ثم بالحمدلة؛ اقتداءً بالكتاب العزيز، وعملاً بحديث: «كُلُّ أَمْرٍ ذي بالٍ لا يُبدأ فيه ببسم اللهِ الرحمنِ الرحيم، فهو أبتر»(4). أي: ذاهب البركة. رواه الخطيب، والحافظ عبد القادر الرُّهاوي، وبحديث: «كُلُّ أَمْرٍ ذي بال لا يُبدأ فيه بالحمدُ لله، فهو أقطع»(5)، وفي رواية: «بحمد الله»، (6وفي رواية: «بالحمد»، وفي رواية: «كُلُّ كلامٍ لا يُبدأ فيه بالحمدُ لله6)، فهو أجذم»(7). رواه الحافظ الرُّهاويُّ(8) في «الأربعين» له، ومعنى: «ذي بال» أي: حال يهتمُّ به شرعاً. و«أقطع»، و «أجذم»، بالجيم والذال المعجمة: ناقص البركة.

---

(1) بعدها في (س) «... من الخلق إلى ما قاله،...».

(2) في (س): «صفة».

(3) جاء في هامش الأصل و (ع) ما نصه: [وجه التناسب: الحدوث؛ لأن صيغة حمده تدل على الحدوث، والحامد حادث].

(4) أخرجه الخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الراوي» (١٢٣٢).

(5) أخرجه أبو داود (٤٨٤٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٩٤)، وابن ماجه (١٨٩٤).

(6-6) ليست في (س).

(7) أخرجه بهذا اللفظ أبو داود (٤٨٤٠)، من حديث أبي هريرة.

(8) هو: أبو محمد، عبد القادر بن عبد الله الفهمي، الرُّهاوي، ثم الحراني، المحدث، الحافظ، الرحال، محدث الجزيرة. توفي بحران سنة (٦١٢هـ). «طبقات الحنابلة» ٢/ ٨٢.

وحُقَّ لي أَنْ أحمد، وأُصلّي وأسلّم على خير خَلْقه أحمد، ....

(وحُقَّ) بضم الحاء ـ قاله في «شرحه»[1] ـ **(لي أن أحمد)** الله تعالى، قال في «الصِّحاح»: وحُقَّ له أن يفعل كذا، وحقيقٌ أن يفعل كذا، وهو حقيقٌ به، ومحقوق به، أي: خليقٌ له. قال: وحَقَّ الشيء يحِقُّ ــ بالكسر ــ أي: وَجَبَ[2].اهـ. فالمعنى على الأول: هو خليقٌ [3]لحمد الله[3]، وجديرٌ به؛ لنعمه عليه، خصوصاً بالتوفيق للاشتغال بالعلم، وتفقهه في الدِّين، وتأليفه فيه. قال تعالى: ﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾ [الضحى:١١]. ولو ضُبط بفتح الحاء، وجُعلت اللام بمعنى «على»، أي: ووجب عليَّ الحمد لما تقدَّم؛ إذ شكر المنعِم واجبٌ، والحمد رأسُ الشكر، لكان وجهاً حسنًا، والواو للاستئناف، أو للحال، بتقدير «قد» عند من يلتزمها.

(وأصلّي وأسلّم على خيرِ) أي: أفضل **(خَلْقه)** تعالى **(أحمد)** هو فِعْلٌ سُمِّي به ﷺ، ويحتمل أن يكون أفعل كأسود. قاله ابن عطية[4]. سماه الله به قَبْلَ التسمية بمحمد؛ للآية[5]، ذكره الكافيجي[6]. ولم يُسَمَّ به قَبلَ نبينا ﷺ أَحَدٌ، ولا في زمنه، ولا زمنِ أصحابه؛ حمايةً لهذا الاسم[7] الذي بَشَّرَ به الأنبياءُ، بخلاف محمَّدٍ.

---

(١) معونة أولي النهى ١/١٥١.

(٢) الصحاح: (حقق)

(٣-٣) في الأصل و (س): «الحمدِ لله» .

(٤) هو: عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية المحاربي، الغرناطي، المفسِّر. له: «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز» ، (ت٥٤٢هـ). «نفح الطيب» للمَقّري ٢/٥٢٣، «بغية الوعاة» للسيوطي ٢/٧٣، وانظر: «المحرر الوجيز» ١٤/٤٢٩.

(٥) وهي قوله تعالى: ﴿... وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِي ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ﴾. [الصف:٦].

(٦) هو: أبو عبد الله، محمد بن سليمان بن سعد الرومي، الكافيجي، نسب كذلك؛ لكثرة اشتغاله بالكافية في النحو. له: «التيسير في قواعد التفسير» ، «مختصر في علم التاريخ» . (ت٨٧٩هـ). «الضوء اللامع» ٧/٢٥٩، «شذرات الذهب» ٩/٤٨٨.

(٧) بعدها في (ع): «الكريم» .

وقد عُلِمَ من كلامه أنَّ خواصَّ البشر أفضلُ من خواصِّ الملائكة(١)، وهو
٤/١ مذهبُ أهل السنَّةِ والجماعةِ،/ قال ابن عباس رضي الله عنهما: إن الله فَضَّلَ محمداً على أهل السماءِ، وعلى الأنبياء(٢).

وأعقب الحمدَ بالصلاة؛ امتثالاً لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب:٥٦]، وإظهاراً لشرفه ﷺ على أهل السماء، وعلى الأنبياء، وهو من رَفْعِ ذِكْرِهِ المخبَر به بقوله تعالى: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ [الشرح: ٤].

ومعنى الصلاة(٣) من الله: الرحمة، أو رحمةٌ مقرونةٌ بتعظيم، أو الثناء عند الملائكة.

وتستحبُّ الصلاةُ عليه ﷺ، وتتأكَّد كلما ذُكِرَ اسمه. وقيل: تجب(٤)، وفي ليلة الجمعة ويومها، وهي ركن في التشهد الأخير، وخطبتي الجمعة؛ لما(٥) يأتي.

---

(١) جاء في هامش الأصل و (ع) ما نصه: [وخواصُّ الملائكة: جبريلُ، وإسرافيل، وعزرائيل، وحملة العرش المقربون، والكَرُوبيون، والروحانيون. وخواصُّهم أفضل من عوام البشر إجماعاً؛ بل ضرورة. وعوامُّ البشر وهم الصلحاء دون الفسقة، كما قاله البيهقي. وغيرهم أفضل من عوامهم. قاله ابن حجر الهيتمي المكي في «شرح الأربعين»].

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٦١٠)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٢٥٤ ــ ٢٥٥، وقال: «ورجاله رجال الصحيح غير الحكم بن أبان، وهو ثقة».

(٣) جاء في هامش الأصل و (ع) ما نصه: [قوله: ومعنى الصلاة من الله: الرحمة. اختار ابن القيم في «جلاء الأفهام»: أنَّ صلاةَ الله عليه ثناؤه عليه وإرادةُ إكرامه، برفع ذكره ومنزلته، وتقريبه، وأن صلاتنا نحن عليه سؤالنا الله تعالى أن يفعل ذلك به. وردَّ قول من قال: صلاته عليه رحمته ومغفرته، من خمسة عشر وجهاً. «حاشية إقناع»].

(٤) جاء في هامش الأصل و (ع) ما نصه: [والقول بالوجوب: قول ابن بطة من الحنابلة، والحليمي من الشافعية، واللخمي من المالكية، والطحاوي من الحنفية. «شرح إقناع»].

(٥) في (ع): «كما».

وعلى آلِهِ وصحبِهِ ....

(و) أُصلِّي وأسلم (على آلـه) أي: آلِ(1) النبي أحمد، وهم أتباعه على دينه، على الصحيح عندنا. وقيل: أقاربُهُ المؤمنون من بني هاشم، وبني المطلب ابْنَي عبد مناف. وقيل: أتقياء أُمَّته. وقيل غيرُ ذلك. وإضافته للضمير جائزة، خلافاً للكسائي(2) والنحَّاس(3) والزُّبيدي(4)، حيث منعوها؛ لتوغُّله في الإبهام. وأصله: أهل، أو: أَوَل.

(و) أُصلِّي وأُسلِّم على (صحبه) هو اسم جَمْعٍ لصاحب بمعنى الصحابي، وهو: مَنِ اجتمع بالنبيِّ محمَّدٍ(5) ﷺ، أو رآه بعد البعثة(6). وعَطْفُه على الآل من عطف الخاصِّ على العامِّ على الأوَّل(7)، وجَمَعَ بينهما رَدًّا على المبتدعة(8)، حيث يُوالون الآلَ دون الصحب. وقدَّم الآل؛ للأمر بالصلاة عليهم في حديث: «كيف نُصلِّي عليكَ»(9) إلى آخره.

(1) ليست في (س).

(2) أبو الحسن، علي بن حمزة بن عبد الله الأسدي، الكوفي، المعروف بالكسائي، شيخ القراءة والعربية. له تصانيف كثيرة منها: «معاني القرآن»، «كتاب القراءات»، «المختصر» في النحو. (ت ١٨٠هـ). «سير أعلام النبلاء» ٩/١٣١، «معجم المؤلفين» ٢/٤٣٦.

(3) أبو جعفر، أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي المصري، المعروف بالنحاس. من تصانيفه: «معاني القرآن»، «الناسخ والمنسوخ». (ت ٣٣٨هـ). «سير أعلام النبلاء» ١٥/٤٠١، «معجم المؤلفين» ١/٢٥١.

(4) أبو بكر، محمد بن الحسن بن عبد الله بن مذحج الزبيدي، الإشبيلي. أديب، شاعر، نحوي. من تصانيفه: «ما يلحن فيه عوام الأندلس»، «الواضح في العربية». (ت ٣٧٩هـ). «سير أعلام النبلاء» ١٦/٤١٧، «معجم المؤلفين» ٣/٢٢٣.

(5) ليست في (س) و (م).

(6) مؤمناً به، فلابد من هذا القيد في تعريف الصحابي.

(7) أي: على القول الأول، وهو أن آله هم أتباعه على دينه.

(8) في (ع): «الشيعة».

(9) البخاري (٦٣٥٧)، ومسلم (٤٠٦) (٦٨)، من حديث كعب بن عجرة، أن رسول الله ﷺ خرج عليهم فقالوا: قد عرفنا السلامَ عليك، فكيف الصلاة عليك؟ قال: «قولوا: اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم، إنك حميد مجيد».

وتابعيهم على المذهبِ الأحمد.

وبعدُ : فـ «التنقيـحُ الـمشْبِـعُ، ....

ومن ارتدَّ من الصحابة، ثم أسلم ومات مؤمناً، لم يَزُل عنه وَصْفُ الصحبة.

(و) أصلّي وأسلّم على (تابعيهم) أي: الصحبِ (على المَذْهَبِ) بفتح الميم والهاء، أي: المعتقَد. وأصله يصلح[1] لمكانِ الذهابِ وزمانِه، وللذهابِ نفسِهِ. (الأحمد) أي: المرضي[2] له تعالى. والتابعيُّ: من اجتمع بالصحابي[3]، فيحتمل أن يكون هذا مراداً، ويحتمل أن المراد: كُلُّ من اقتدى بهم في الاعتقاد المحمود المرضيِّ، وهو ما عليه أهلُ السنة والجماعة، وهذا أَوْلى؛ [4]لأنَّ تعميمَ الدعاء[4] أفضلُ؛ للخبر[5].

(وبعدُ) يُوتى بها للانتقال من أسلوبٍ إلى آخر استحباباً في الخُطَبِ والمكاتبات؛ لفعله ﷺ وأمره. والأشهر بناؤها على الضمِّ، حيث حُذِفَ المضافُ إليه، ونُوِيَ معناه، وهي ظرفُ زمانٍ، وقد تستعمل ظَرْفَ مكان.

(فـ) الكتاب المسمَّى بـ (التنقيح المُشْبِع[6]) للقاضي علاء الدين علي بنِ

---

(١) في (م): «ما يصلح».

(٢) في (س) و(ع) و (م): «الأرضى».

(٣) في (س): «بالصحابة».

(٤-٤) في (م): «لأن التعميم في الدعاء...».

(٥) أخرج أبو داود في «مراسيله» (٨٠) من حديث عمرو بن شعيب، أن النبي ﷺ أتى عليَّ بنَ أبي طالب، وقد خرج لصلاة الفجر، وعليٌّ يقول: اللهم اغفر لي، اللهم ارحمني، اللهم تُبْ عليَّ. فضرب النبيُّ صلى الله عليه وسلم على منكبه، وقال له: «عمِّم، ففضل ما بين العموم والخصوص كما بين السماء والأرض».

(٦) جاء في هامش (ع) ما نصه: [قوله: فالتنقيح...إلخ: مبتدأ، خبرُه: قد كان المذهب...إلخ، [الآتي ص١٢] والمشبع: صفة التنقيح، وفيه استعارة تصريحيَّة تبعيَّة. عثمان النجدي].

في تحرير أحكـامِ الـمُقْنِعِ»، في الفقهِ علـى مذهـبِ الإمـامِ المُبجَّـل أبـي عبدِ اللهِ أحمدَ بنِ محمَّدٍ بنِ حنبلٍ ....

سليمان السَّعْدي المَرْدَاوي، ثم الصالحي(١).

(في تحريرِ) أي: تهذيب **(أحكامِ)** جمع حُكْم، وهو لغةً: القضاءُ والحِكمـة، واصطلاحاً: خطابُ الله المفيدُ فائـدةً شرعيَّة. **(المقنع)** لأبي محمد، عبد الله موفَّق الدِّين، ابنِ قدامة المقدسي، شيخ المذهب رحمه الله تعـالى. وأشـار بقولـه: تحرير أحكامه إلى الاحترازِ عن «المطلع»(٢)، فإنه حرَّر فيه ألفاظَ «المقنع».

٥/١ /**(في الفقه)** هو لغةً: الفهم. واصطلاحاً: معرفةُ الأحكامِ الشرعيةِ الفرعيـة بالفعلِ، أو القوةِ القريبةِ. وقيل: الأحكـام نفسـها. والفقيـه: مـن عَـرَفَ جملـةً غالبةً كذلـك بالاستدلال. وموضُوعُـهُ: أفعـالُ العبـاد مـن حيـث تعلُّق تلـك الأحكام بها. ومسائلُه: ما يذكر في كلِّ باب من أبوابِه. **(على مذهب)** تقـدَّم أصلُه(٣). واصطلاحاً: ما قالـه المجتهـد بدليـلٍ، ومـات قـائلاً بـه، وكذلـك مـا أُجري مُجراه. **(الإمام)** المقتدَى به **(المبجَّل)** المعظَّم، والتبجيل: التعظيم. **(أبـي عبدِ اللهِ أحمد بنِ محمَّدِ بنِ حَنْبَلٍ)** بنِ هلال بنِ أسد بنِ إدريس بنِ عبدِ الله بـنِ حيَّان ـ بالياء المثناة تـحت ـ بـنِ عبدِ اللهِ بـنِ أنسٍ بنِ عوف بنِ قاسط بنِ مازن

---

(١) هو: علاء الدين، أبو الحسن، علي بن سليمان بن أحمد بن محمد المَرْداوي، شيخ الحنابلة وصاحب التصانيف، له أيضاً: «الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف» . [وقد يسَّر الله تعـالى لنـا تحقيقـه، مـع أصله «المقنع» لموفق الدين بن قدامة المقدسي، وشـرحه: «الشـرح الكبـير» لابـن أبي عمـر المقدسـي، فخرجت الكتب الثلاثة مجموعـة في اثنـين وثلاثـين مجلـداً]. (تـوفي المـرداوي سنة ٨٨٥هـ). «الضـوء اللامع» ٥/٢٢٥، «شذرات الذهب» ٩/٥١٠.

(٢) وهو لشمس الدين، أبي عبد الله، محمد بن أبي الفتح البعلـي، النحـوي، اللغـوي، واسـم كتابـه: «المطلع على أبواب المقنع» ، ولـه أيضـاً «شـرح الألفيـة» لابـن مـالك. (ت٧٠٩هـ). «ذيـل طبقـات الحنابلة» ٢/٣٥٦، «شذرات الذهب» ٨/٣٨.

(٣) ص١٠.

الشيبانيٌّ ـ رضي الله تعالى عنه ـ قد كان المذهبُ محتاجاً إلى مِثْلِهِ،

ابنِ شيبان بنِ ذُهل بنِ ثعلبة بنِ عُكابة بنِ صعب بنِ علي بن بكر بنِ وائل بنِ قاسط بن هِنْب ـ بكسر الهاء وسكون النون، ثم باء موحدة ـ بنِ أفصى ـ بالفاء والصاد المهملة ـ بنِ دُعْمِي[1] بنِ جَديلة بنِ أسد بنِ ربيعة بنِ نزار بنِ مَعدٍّ بن عدنان المَرْوزي البغدادي. هكذا ذكره الخطيب البغدادي، والبيهقي، وابن عساكر، وابن طاهر.

(الشَّيباني) نسبة لجده شَيْبان المذكور. **(رضي الله تعالى عنه)** أي: أثابَه[2].

حملت به أمُّه بمَرْو، وولد ببغداد[3] في ربيعٍ الأول سنة أربعٍ وستين ومئة، ودخل مكةَ والمدينة، والشام واليمن، والكوفة والبصرة والجزيرة، وتوفي ببغداد يوم الجمعة ثاني عشر ربيع الأول، والمشهور: الآخِر، وجزم به في «شرحه»[4] عن ابنهِ عبد الله، سنة إحدى وأربعين ومئتين، عن سبع وسبعين سنة، وأسلم يوم موته عشرون ألفاً من اليهود والنصارى والمجوس، وفضائلُه كثيرةٌ، ومناقبه شهيرة، من مصنفاته: «المسند» ثلاثون ألفَ حديث[5]، و «التفسير» مئةٌ وخمسون ألف حديث[6]، و«الناسخ والمنسوخ»، و«التاريخ» و«المقدَّم والمؤخَّر في كتاب الله تعالى»، و«جوابات القرآن» ، و«المناسك الكبير» و«الصغير».

(قد كان المذهبُ) المتقدِّم ذكره **(محتاجاً إلى مثله)** أي: التنقيح؛ لأنه صَحَّحَ فيه[7] ما أطلق في «المقنع» من الروايتين أو الروايات، ومن الوجهين أو

(١) في (س): «دهمي» .

(٢) جاء في هامش الأصل ما نصه: [الصحيح أن الرضا صفة حقيقية غير الإثابة، ومن ثمرتها الإثابة].

(٣) في (م): «ولد ببغداد يوم الجمعة في ربيع...» .

(٤) معونة أولي النهى ١/١٥٧.

(٥) وقد طبعته مؤسسة الرسالة محققاً تحقيقاً علمياً، وتفضل خادمُ الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود، فأمر بتوزيعه على نفقته، خدمة للعلم وطلابه، أجزل الله مثوبته، ووفقه لمرضاته.

(٦) ليست في (س) و (ع)، وفيهما: «مئة وخمسون ألفاً» .

(٧) ليست في (س).

إلا أنه غيرُ مُستغنٍ عن أصله[1]، فاستخرتُ اللهَ تعالى أن أجْمَعَ مسائِلَهما في واحد، مع ضمِّ ما تيسَّر عَقْلُهُ من الفوائد الشَّوارد، ....

الأوجه؛ وقيَّد ما أخلَّ به من الشروط، وفسَّر ما أُبهم فيه من حُكْمٍ، أو لفظٍ، واستثنى من عمومه ماهو مستثنى على المذهب، حتى خصائصَه ﷺ، وقيَّد ما يَحتاج إليه، مما فيه، إطلاقه[2]، وكَمَّل[3] على بعض فروعه ما هو مرتبطٌ بها، وزادَ مسائلَ محرَّرة مصحَّحة، فصار تصحيحاً لغالب كتب المذهب.

(إلا أنه) أي: «التنقيح» (غيرُ مستغنٍ عن أصله) الذي هو «المقنع»؛ لأنَّ ما قَطَعَ به في «المقنع»، أو صحَّحه، أو قدَّمه، أو ذكر أنَّه المذهب، وكان موافقاً للصحيح، ومفهومه مخالفاً لمنطوقه، لم يتعرَّض له في[4] «التنقيح» غالباً،

٦/١ فمَن عنده «المقنع» يحتاج «للتنقيح»،/ وبالعكس، والجمع بينهما قد يشقُّ.

(فاستخرتُ الله تعالى) وما خاب من استخاره[5]، (أن أجمع مسائلهما) أي: «المقنع» و «التنقيح»، والمسائل: جمع مسألة مَفْعَلَة من السؤال، وهي: ما يبرهن عنه في العلم. (في) كتاب (واحدٍ) تسهيلاً على الطالب، (مع ضمِّ ما تيسر عقله) أي: تقييده في هذا الكتاب (من الفوائدِ): جمع فائدة، وهي: ما استفيدت من عِلْمٍ، أو مالٍ، أو نحوِه. (الشوارد) المتفرِّقة، شَبَّه تقييدَ المسائلِ في مواضعها بعَقْلِ الإبل النافرة بشدِّ وظيفها[6] إلى ذراعها؛ لئلا تنفر، بجامع التَّمكُّن[7] من الانتفاع، وذِكْرُ (الشوارد) ترشيحٌ[8].

---

(١) يعني بذلك كتاب «المقنع» لموفق الدين، أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، إمام الحنابلة وصاحب «المغني». (ت٦٢٠هـ). «سير أعلام النبلاء» ١٦٥/٢٢، «شذرات الذهب» ١٥٥/٧.

(٢) في (ع): «إطلاق».

(٣) في (م): «ويحمل».

(٤) ليست في (م).

(٥) في (م): «استخار».

(٦) الوظيف من الحيوان: ما فوق الرُّسْغ إلى الساق. «المصباح المنير»: (وظف).

(٧) في (ع): «التمكين».

(٨) الترشيح: نوع من الاستعارة، وهي الاستعارة المرشحة، وهي التي قرنت بملائم المستعار منه، أي: المشبه به. انظر: «جواهر البلاغة» لأحمد الهاشمي ص٣٣٠.

ولا أحذفَ منهما إلا المستغنى عنه والمرجُوحَ وما بُنيَ عليه، ولا أَذكرَ قولاً غير ما قَدَّمَ، أو صَحَّحَ في «التنقيح»، إلا إذا كان عليه العملُ، أو شُهِرَ، أو قَوِيَ الخلافُ؛ فربَّما أُشيرُ إليه.

(**ولا أحذِفَ منهما**) أي: الكتابين، أي: ألفاظهما، أو النقوش الدَّالة عليهما، (**إلا المستغنى عنه**) من تلك الألفاظِ أو النقوش؛ للعِلْم به، أو زيادته، أو ذِكْرِ عبارة أخصرَ من عبارتهما، أو عبارةِ أحدهما.

(**و**) إلا القولَ (**المرجوحَ**) أي: الضعيف، (**و**) إلا (**ما بُنِيَ**) أي: فُرِّعَ (**عليه**) أي: المرجوح فيحذفه.

(**ولا أذكرَ**) في هذا الكتاب (**قولاً غيرَ ما قَدَّمَ**) صاحبُ «التنقيح» فيه، (**أو صححـ**)ـه (**في التنقيح**) ولو كان مقدَّماً، أو مصحَّحًا في غيره، والمقصود من الجملة الأولى: التزام ذِكْرِ ما في الكتابين غير ما استثناه. ومن الثانية: التزام أن لا يَذْكُرَ قولاً غيرَ ما قدَّمه أو صحَّحه في «التنقيح»، فهما متغايران، وإن اتفقا في الأصل[1] على[2] الماصدق[3] في بعضٍ (**إلا إذا كان**) أي: غيرُ المقدَّم، والمصحَّح في «التنقيح» (**عليه العملُ**) أي: عمل الناس، أو حكَّامِ[4] الحنابلةِ في الغالب، (**أو شُهِر**) أي: قال بعض الأصحاب: إنَّه الأشهر، أو المشهور، (**أو قَوِيَ الخلافُ**) فيه؛ بأن اختلف التصحيحُ، لكن لم يبلغ من صحَّحَ الثاني رتبةَ من صحَّحَ الأول في الكثرةِ أو التحقيق. (**فربما أشيرُ إليه**) تصريحاً أو تلويحاً؛ ليُعلمَ ما الناس واقعون فيه، ورتبةُ المُشهَر وما قَوِيَ الخلاف فيه، حتى لا يغترَّ به.

---

(١) ليست في (س) و (م)، وهي نسخة في (ع).

(٢) في (س): «في».

(٣) الماصدق: اصطلاح في علم المنطق، يقصدون به الفرد أو الأفراد التي ينطبق عليها اللفظ؛ إذ يتحقق فيها مفهومه الذهني. انظر: «ضوابط المعرفة» للشيخ عبد الرحمن حبنكة الميداني ص٤٥.

(٤) في (م) و(ع): «أحكام».

وحيث قلتُ: قيلَ وقيلَ ـ ويندر ذلك ـ فلعدم الوقوفِ على تصحيح، وإن كانا لواحدٍ؛ فلإطلاق احتمالَيْهِ.

شرح منصور

(وحيث قُلْتُ) في مسألة: (قيل) كذا (وقيل) كذا، ومنه: قيل وقيل وقيل[1]، (ويندر) أي: يقلُّ (ذلك) الصنيعُ في هذا الكتاب؛ (فلعدم الوقوفِ) أي: وقوفِ المؤلِّف (على تصحيحٍ) لأحد القولَيْن.

(وإن كانا) أي: القولان بمعنى الاحتمالين المُطْلَقَيْن (لواحدٍ) من الأصحاب، و لم تنقل المسألة عن غيره، (فـ) المؤلِّفُ يحكيهما من غير ترجيح؛ (لإطلاق) قائلهما (احتمالَيْهِ) فيهما[2]، كما في قوله في النكاح: «وفي خطبة من أَذِنَتْ لوليها في تزويجها من معيَّن، احتمالان».

تنبيه: الحكم المرويُّ عن الإمام في مسألة يُسَمَّى: رواية.

والوجه: الـحُكمُ[3] المنقولُ في مسألةٍ لبعض الأصحاب المجتهدين، ممَّن رأى الإمامَ، فمن بَعْدَهُم، جارياً على قواعدِ الإمام، وربما كان مخالفاً لقواعده إذا عضده الدليلُ.

7/1 والاحتمال: في معنى الوجه، إلا أن الوَجْهَ مجزوم بالفتيا به،/ والاحتمال يُبيِّن أنَّ ذلك صالح لكونه وجهاً.

والتخريج[4] : نَقْلُ حُكْمِ إحدى المسألتين المتشابهتين إلى الأخرى، ما لم يُفرِّق بينهما، أو يُقرِّب الزمنُ، وهو في معنى الاحتمال[5].

(١) ليست في (س).

(٢) في (س) و(م): «فهما» .

(٣) ليست في الأصل.

(٤) في (س): «والتصريح».

(٥) انظر: «المقنع مع الشرح الكبير والإنصاف» ٣٨١/٣٠ - ٣٨٣، و «أصول مذهب الإمام أحمد»: ٨١٩ - ٨٢٢.

وسميته: «منتهى الإراداتِ في جَمْعِ المُقْنِعِ مَعَ التَّنقيحِ وزِيَادات».
وأسألُ اللهَ سبحانه وتعالى العصمةَ والنَّفْعَ به، وأن يرحمني وسائرَ الأُمَّةِ.

(وسميته) أي: هذا الكتاب الذي جَمَعَ فيه بين «المقنع» و«التنقيح»، وضمَّ إليه ما تيسَّر من الفوائد: (منتهى) أي: محلاً تنتهي إليه (الإرادات) أي: المقاصد، فلا تتجاوزه. (في جمع المقنع مع التنقيح وزياداتٍ[1])، قال مؤلفه: لأنَّه لا يُراد كتابٌ أكثر مسائلَ منه في أقلَّ من لفظه[2].

وقوله: (مع التنقيح) كان أَوْلى منه: والتنقيح. قال[3] في «درة الغوَّاص»: لا يقال: اجتمع فلانٌ مع فلانٍ، وإنما يقال: اجتمع فلانٌ وفلانٌ[4]. وأجيب عنه، بما في «الصِّحاح»: جَامَعَهُ[5] على كذا، أي: اجتمع معه، ونَظَرَ فيه؛ بأنَّه لم يقلْه على طريق النقل، فلا حجَّة فيه. (وأسألُ اللَّهَ سبحانه وتعالى العصمةَ) أي: أن يمنعه بلطفِهِ من الزَّلل، (و) أسألُ اللَّهَ سبحانه وتعالى أيضاً (النفعَ به) أي: أن ينفع بهذا الكتاب طالبي الاستفادة، وقد نفع الله تعالى به شرقاً وغرباً، ولله الحمد. (وأن يرحمَني) برحمته التي وَسِعَتْ كُلَّ شيء، (و) أنْ يرحمَ (سائرَ الأُمَّةِ) أي: أُمَّةِ إجابةِ دعوةِ النبيِّ ﷺ، وسائر: إمَّا مِنْ سُورِ البلد، فيكون بمعنى الجميع، فهو من عطف العام على الخاص، أو من السؤر، بمعنى البقية، أي: باقي الأمَّة[6]. وبدأ بالدعاء لنفسه؛ لعموم حديث: «ابدأ

---

(١) في (م): «والزيادات».

(٢) معونة أولي النهى ١٥٦/١.

(٣) بعدها في (م): «الحريري».

(٤) درة الغواص في أوهام الخواص للقاسم بن علي الحريري ص ٣٤.

(٥) في الأصل و(ع): «جاء معه»، والمثبت من (س) و(م) و«الصحاح» للجوهري: (جمع).

(٦) قال الفيومي في «المصباح المنير»: «واتفق أهل اللغة أن سائر الشيء: باقيه، قليلاً كان أو كثيراً. قال الصَّغَانيُّ: سائر الناس: باقيهم، وليس معناه: جميعَهُم، كما زعم من قَصُرَ في اللغة باعُه، وجَعَلَهُ بمعنى: الجميع، من لحن العوام، ولا يجوز أن يكون مشتقاً من سور البلد؛ لاختلاف المادتين...». «المصباح المنير»: (سير). وانظر: «القاموس المحيط» و«تاج العروس»: (سأر). وانظر: «درة الغواص في أوهام الخواص» للحريري ص ٤.

بنفسك»(1). وثنى بالدعاء بالنفع بكتابه؛ لعود ثوابه إليه؛ لحديث: «من سنَّ سنّةً حسنةً، فله أجرُها، وأجْرُ من عَمِل بها» (2). وختم بالدعاء لباقي الأمة تعميماً للدعاء؛ للأمر به.

تتمة: قال القاضي أبو يعلى(3): إنما اخترنا مذهبَ أحمدَ - رضي الله عنه - على مذهب غيره من الأئمة، ومنهم من هو أسنُّ منه وأقدمُ هجرةً، مثل مالك وسفيان وأبي حنيفة؛ لموافقته(4) للكتاب، والسنّةِ، والقياسِ الجلي، فإنّه كان إماماً في القرآن، وله فيه التفسيرُ العظيم، وكَتَبَ من عِلْمِ العربية ما اطّلع به على كثيرٍ من معاني كلامِ اللهِ عزَّ وجلَّ. وروى أبو(5) الحسين بن المنادي (6) بسنده إلى الحسين بن إسماعيل(7) قال: سمعت أبي يقول: كنّا نجتمعُ في مجلس الإمام أحمد زُهاء(8) خمسة آلاف أو يزيدون، أقلُّ من خمس مئة يكتبون، والباقي يتعلّمون منه حُسْنَ الأدبِ، وحُسْنَ السَّمْتِ(9). انتهى. ولم يؤلّف الإمامُ أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ في الفقه كتاباً، وإنّما أخذ أصحابه مذهبَهُ من أقوالِهِ، وأفعالِهِ، وأجوبتِهِ، وغيرِها.

(1) أخرجه مسلم (997)(41).

(2) أخرجه مسلم (1017).

(3) هو: أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد بن الفراء القاضي، إمام الحنابلة في زمانه. له: «المجرد»، «عيون المسائل». (ت 458هـ). «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى 2/193، «المنهج الأحمد» 2/354.

(4) جاء في هامش الأصل و(ع): [أي: لشدّة موافقته، وإلا فالأئمة المذكورون موافقون للكتاب والسنة. عثمان].

(5) في (س): «ابن»، وهو خطأ.

(6) هو: أبو الحسين، أحمد بن جعفر بن محمد بن عبيد الله بن يزيد، المعروف بـ: ابن المنادي، كان ثقة أميناً ثبتاً صادقاً ورعاً، وله اختيارات في المذهب. (ت 336هـ). «طبقات الحنابلة» 2/3، «المنهج الأحمد» 2/245.

(7) ذكره ابن أبي يعلى في «طبقات الحنابلة» 1/141، وقال: نقل عن إمامنا أشياء، ثم ذكر شيئاً منها. ونقله عنه العليمي في «المنهج الأحمد» 2/93.

(8) بعدها في النسخ الخطية و(م): «على»، وهي مقحمة، ولا وجه لها في العربية.

(9) السير 11/316، محنة أحمد للمقدسي: 164. المنهج الأحمد 1/95.